

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٨١

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون التجارة ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعديلة له ؛

وعلى القرار الصادر في ١٩٥٥/١٢/٢١ بتأسيس شركة أنجلو أجيبشيان موتورز(ش.م.م.)؛

ويعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة في ١٩٨٠/٦/١٩ ؛

وببناء على ما أرتاه مجلس الدولة ؛

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يمدد أجل شركة أنجلو أجيبشيان موتورز شركة مساهمة مصرية متميزة بجنسية جمهورية مصر العربية لمدة خمس وعشرين سنة، تبدأ من ١٩٨٠/١٢/٢١

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٠١ (٧ أبريل سنة ١٩٨١)

**أنور السادات**